

Distr.: General  
7 November 2014  
Arabic  
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي  
في الأغراض السلمية

توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة  
في أنشطة الفضاء الخارجي: آراء الدول الأعضاء في لجنة استخدام  
الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية  
مذكّرة من الأمانة

المحتويات

الصفحة

٢	.....	أولاً- مقدّمة
٢	.....	ثانياً- الردود الواردة من الدول الأعضاء في اللجنة
٢	.....	ألمانيا
٣	.....	الولايات المتحدة الأمريكية



## أولاً - مقدمة

١- أتفقت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في التقرير عن دورتها السابعة والخمسين، على أن تنظر، في دورتها الثامنة والخمسين، في عام ٢٠١٥، في التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بالشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (A/68/189)، بهدف تحديد التوصيات التي يمكن، إلى أقصى مدى ممكن عملياً، تكييفها مع ضمان سلامة العمليات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد عموماً، والتي يمكن أن تكون أداة فعّالة لهذا الغرض (الوثيقة A/69/20، الفقرة ٣٧٣).

٢- وفي مذكرة شفوية بتاريخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤، دعا الأمين العام الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية إلى أن تقدّم، بحلول ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، آراءها بشأن طرائق الاستفادة العملية من التوصيات. وقد أعدت الأمانة هذه المذكرة على أساس الردود الواردة من الدول الأعضاء استجابةً لتلك الدعوة.

## ثانياً - الردود الواردة من الدول الأعضاء في اللجنة

### ألمانيا

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤]

#### طرائق الاستفادة العملية من التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين

تجدد ألمانيا الإعراب عن تقديرها للتقرير الذي أعدّه فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. فالتوصيات الواردة فيه تقدّم إرشادات قيّمة من أجل الحفاظ على الفضاء الخارجي للأغراض السلمية من خلال تعزيز أمن الفضاء والاضطلاع بأنشطة الفضاء الخارجي بطريقة آمنة ومسؤولة.

وتسهم التدابير التي تعزّز الاضطلاع بالأنشطة في الفضاء الخارجي بطريقة آمنة ومستدامة بالدرجة نفسها في تحقيق الشفافية وبناء الثقة في استخدام الفضاء الخارجي، والعكس بالعكس. وقد أقرّ فريق الخبراء الحكوميين بهذا الترابط الأساسي. وهو ترابط يتجسّد أيضاً في التطابق الجزئي بين البنود التي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد والتدابير التي اقترحها فريق الخبراء الحكوميين. ويجري تناول

أشكال مختلفة لتبادل المعلومات في كلا السياقين، ويُعتبر المضي في تطوير قواعد السلوك التي تعزّز سلامة العمليات الفضائية مساهمة في تحقيق هدي الاستدامة وكذلك أمن الفضاء.

وتجري حالياً مناقشة بعض التدابير التي تعزّز الاضطلاع بالأنشطة الفضائية بطريقة آمنة وخالية من التداخل في إطار الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، الذي قد يستند، في أعماله المقبلة، إلى التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين (A/68/189). وخارج نطاق الفريق العامل، ينبغي النظر في استهلال عملية أخرى من أجل وضع القواعد المتعلقة بالسلامة بغية التوصل إلى نظام من القواعد الموضوعية والمتناسكة التي تعزّز السلامة في الوصول إلى الفضاء الخارجي والعودة منه، وكذلك في العمليات الفضائية، وذلك بتفادي التداخل المادي وتداخل الترددات الراديوية.

وتعتقد ألمانيا أن هذه البنود يجب تناولها في نطاق لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويمسُ العديد من الأسئلة المتعلقة بوضع تدابير السلامة تطبيقاً للإطار التنظيمي الحالي الذي يحكم أنشطة الفضاء الخارجي وزيادة تعزيزه. وينبغي أن تظلّ الولاية الأساسية للجنة المتمثلة في التصدي للآثار التنظيمية المترتبة على أنشطة الفضاء الخارجي هي الاعتبار الرئيسي الذي يوجّه عملها في الفترة المقبلة. واللجنة مؤهلة جيداً لمعالجة الاعتبارات التقنية وكذلك القانونية اللازمة لضمان الاضطلاع بالأنشطة الفضائية بطريقة آمنة ومسؤولة.

## الولايات المتحدة الأمريكية

[الأصل: بالإنكليزية]

[٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤]

### مقدمة

يسرّ الولايات المتحدة الأمريكية أن تقدّم وجهات نظرها بشأن كيفية الاستفادة عملياً من التوصيات الواردة في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي التابع للأمم المتحدة (A/68/189)، في سياق العمل المتواصل الذي يضطلع به الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة الفرعية العلمية والتقنية.

وتواصل الولايات المتحدة دعم الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، الذي أنشأته اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في الدورة السابعة والأربعين للجنة الفرعية، في عام ٢٠١٠،

وترحب باقتراح رئيس الفريق العامل بإدماج مجموعة مشاريع المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد (A/AC.105/2014/CRP.5)، المؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٤. ويجدو الولايات المتحدة أمل كبير في أن يكون مشروع المبادئ التوجيهية جاهزاً للاعتماد من اللجنة، وللإحالة إلى الجمعية العامة لاعتماده، في عام ٢٠١٦. وترحب الولايات المتحدة أيضاً بالتوافق التاريخي في الآراء الذي توصل إليه فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وكانت الدراسة التي أجراها فريق الخبراء الحكوميين تمثل فرصة فريدة لإرساء توافق في الآراء بشأن أهمية التدابير الطوعية والعملية للشفافية وبناء الثقة وأولويتها فيما يتعلق بضمان استدامة البيئة الفضائية وسلامتها وكذلك تعزيز الاستقرار والأمن في الفضاء للدول كافة.

ويسرُّ الولايات المتحدة أن الجمعية العامة رحبت، في دورتها الثامنة والستين في عام ٢٠١٣، بمذكرة الأمين العام التي أحالت تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي (A/68/189)؛ وشجعت الدول الأعضاء على أن تعمل، إلى أقصى حدٍّ ممكن عملياً، على استعراض وتنفيذ التدابير المقترحة لكفالة الشفافية وبناء الثقة الواردة في التقرير عن طريق الآليات الوطنية المناسبة وعلى أساس طوعي وبما يتسق مع المصالح الوطنية للدول الأعضاء؛ وطلبت إلى الأمين العام أن يعمم التقرير على سائر الكيانات والمؤسسات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة (بما في ذلك اللجنة) لكي يتسنى لها تقديم المساعدة بشأن التنفيذ الفعّال للتائج والتوصيات الواردة في التقرير، حسب الاقتضاء.<sup>(١)</sup>

وفي هذا السياق، ترحب الولايات المتحدة بالفرصة المتاحة لكي تبدي آراءها بشأن: تدابير الشفافية وبناء الثقة التي حددها فريق الخبراء الحكوميين ذات الصلة بأعمال اللجنة، وبخاصة الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد التابع للجنة؛ وتنفيذ الولايات المتحدة لتدابير معينة بشأن الشفافية وبناء الثقة أوصى بها الفريق؛ واعتبارات موجهة إلى اللجنة بشأن كيفية تعزيز عمل الفريق.

(١) قرار الجمعية العامة ٥٠/٦٨.

## تدابير الشفافية وبناء الثقة التي حدّدها فريق الخبراء الحكوميين ذات الأهمية بالنسبة إلى اللجنة، وتنفيذها من جانب الولايات المتحدة

يُسلّم تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي بأنّ تدابير الشفافية وبناء الثقة في الفضاء الخارجي يمكن أن تزيد من سلامة العمليات الفضائية المعتادة واستدامتها وأمنها واستقرارها كما يمكن أن تسهم في تنمية التفاهم المتبادل وكذلك في تعزيز العلاقات الوديّة بين الدول والشعوب. وتعتقد الولايات المتحدة أنّ تدابير الشفافية وبناء الثقة الواردة أدناه (المستمدّة من الأجزاء ذات الصلة من الفقرات المحدّدة في تقرير الفريق (A/68/189)) ذات أهمية كبيرة بالنسبة إلى أعمال اللجنة، وخصوصاً الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

### تبادل المعلومات بشأن السياسات الفضائية

تنصُّ الفقرة ٣٧ من تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي على ما يلي:

ينبغي للدول أن تنشر معلومات عن سياساتها واستراتيجياتها الوطنية في مجال الفضاء... وينبغي للدول أيضاً أن تنشر معلومات عن أبحاثها الرئيسية المتعلقة بالفضاء الخارجي وبرامجها للتطبيقات الفضائية من أجل بناء مناخ من الثقة والاطمئنان بين الدول بشأن المسائل العسكرية وغير العسكرية. وينبغي أن يتم ذلك وفقاً للالتزامات الحالية المتعدّدة الأطراف.

يتّسق هذا التدبير مع سنوات الخبرة الطويلة التي اكتسبتها اللجنة في تبادل المعلومات فيما بين الدول الأعضاء بشأن سياساتها واستراتيجياتها وبحوثها وبرامج تطبيقاتها في مجال الفضاء الخارجي. وينبغي للجنة أن تظلّ محفلاً لتمكين هذا النوع من التبادلات. وبالإضافة إلى ذلك، ينظر الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في المبادئ التوجيهية ذات الصلة بتبادل الخبرات والمعلومات المتعلقة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

وتنفّذ الولايات المتحدة هذا التدبير عن طريق نشر المبادئ والأهداف والاستراتيجيات فيما يخصّ أنشطتها الفضائية الوطنية، مثل السياسة الوطنية للولايات المتحدة بشأن الفضاء الخارجي لعام ٢٠١٠. كما تشارك الولايات المتحدة في الحوارات الثنائية بشأن الفضاء مع مجموعة من الدول الأخرى التي ترتاد الفضاء، وهو ما يتيح الفرصة للردّ

على الأسئلة المتعلقة ببيانات السياسة العامة المنشورة لحكومة الولايات المتحدة وتقارير السلطة التنفيذية المقدّمة إلى كونغرس الولايات المتحدة.

تبادل المعلومات والإخطارات فيما يتعلق بأنشطة الفضاء الخارجي

تنصُّ الفقرة ٣٩ من تقرير الخبراء الحكوميين على ما يلي:

يمكن أن يساعد تبادل المعلومات بشأن البارامترات المدارية الأساسية للأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي في تتبُّع الأجسام الفضائية بدقّة أكبر. وقد تشمل التدابير المحدّدة ما يلي:

(أ) تبادل معلومات عن العناصر المدارية للأجسام الفضائية والقيام، قدر الإمكان، بتوفير إخطارات بشأن الالتحامات المدارية المحتملة التي تشمل مركبات فضائية لمشغلي المركبات الفضائية المعنيين من الحكومات والقطاع الخاص؛

(ب) تزويد الأمم المتحدة بمعلومات التسجيل في أقرب وقت ممكن، وفقاً لاتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي (١٩٧٥) وقرار الجمعية العامة ١٠١/٦٢، المعنون "توصيات بشأن تعزيز ممارسة الدول والمنظمات الحكومية الدولية في تسجيل الأجسام الفضائية"؛

(ج) إتاحة اطلاع الجمهور على السجلات الوطنية للأجسام الفضائية.

هذا التدبير يهتم باللجنة بسبب عملها بشأن تبادل المعلومات عن الأنشطة الفضائية، بما في ذلك عمل مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة بشأن الاحتفاظ بسجل بالأجسام الفضائية مقدّم من الدول الأطراف في اتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي. وكانت "أدوات دعم التعاون في مجال التوعية بأحوال الفضاء" أحد المواضيع الرئيسية المدرجة صراحة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إطار اختصاصاته. وفي الواقع، فإنّ فريق الخبراء بآء التابع للفريق العامل أصدر عدداً من مشاريع المبادئ التوجيهية ذات الصلة بالمواضيع المحدّدة في هذا التقرير. ويمكن للمبادئ التوجيهية المتفق عليها التي أعدّها الفريق العامل فيما يخص هذه المواضيع أن تمثل خطوةً عمليةً نحو تنفيذ هذه التدابير، على النحو الذي أوصى به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتنفذ الولايات المتحدة هذه التدابير اليوم. وتتقيّد الولايات المتحدة باتفاقية التسجيل، حيث تقدّم معلوماتها إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي، وتتيح بيانات سجل

الولايات المتحدة من خلال موقعها الشبكي <https://usspaceobjectsregistry.state.gov>. كما تقدم الولايات المتحدة إلى مستخدمي الموقع الشبكي [www.space-track.org](http://www.space-track.org) المسجّلين بارامترات المدار الأساسية للأجسام الفضائية، وتقدم إلى سائر مشغلي المركبات الفضائية إخطارات بالاقتراب الشديد، على أساس طارئ وحسب الطلب، فيما يخص أخطار التصادم المحتمل التي تنيرها سائر المركبات الفضائية والحطام الفضائي. وتقدم الولايات المتحدة تقديرات اقتران منقّحة إلى المشغّلين تتيح بيانات تفصيلية عن مواقع الأجسام الفضائية استجابةً لإخطار الاقتراب الشديد الأول.

وتنصُّ الفقرة ٤٠ من التقرير على ما يلي:

وفقاً لمعاهدة الفضاء الخارجي، ينبغي للدول على الفور إبلاغ الدول الأخرى أو الأمين العام للأمم المتحدة بأي ظواهر تكتشفها في الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، يمكن أن تشكل خطراً على حياة الملاحين الفضائيين أو صحتهم أو على نشاط الرحلات الفضائية البشرية. وينبغي للدول أن تنظر أيضاً في القيام، على أساس طوعي، بتقديم معلومات في الوقت المناسب إلى مشغلي المركبات الفضائية الحكوميين وغير الحكوميين عن الظواهر الطبيعية التي يمكن أن تضر بالمركبات الفضائية المشاركة في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية.

يرتبط هذا التدبير أساساً بتبادل معلومات طقس الفضاء، وهو أحد المواضيع الرئيسية المدرجة صراحة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إطار اختصاصاته. وفي الواقع، فإن فريق الخبراء جيم التابع للفريق العامل أصدر عدداً من مشاريع المبادئ التوجيهية ذات الصلة بهذا التدبير. ويمكن لمبدأ توجيهي متفق عليه من إعداد الفريق العامل فيما يخص هذا التدبير أن يمثل خطوةً عمليةً نحو تنفيذ تدبير مبيّن في تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي. وبالإضافة إلى ذلك، فإن لدى اللجنة فرصة لمناقشة التقدم المحرز في تنفيذ هذا التدبير والمبادئ التوجيهية المحتملة من خلال البند المتعلق بطقس الفضاء في جدول أعمال لجنّتها الفرعية العلمية والتقنية.

وتنفذ الولايات المتحدة هذا التدبير من خلال توفير الإنذارات بشأن طقس الفضاء

عن طريق الموقع الشبكي [www.swpc.noaa.gov](http://www.swpc.noaa.gov).

وتقوم الولايات المتحدة، بالإضافة إلى دعم سلامة رحلتهما الفضائية البشرية، بالتعاون أيضاً مع الصين من أجل التقليل إلى الحد الأدنى من أخطار ارتطام الأجسام الفضائية على برامجهما الخاصة بالرحلات الفضائية البشرية. فعلى سبيل المثال، تقدّم الولايات المتحدة إخطارات الاقتراب الشديد إلى الصين لصالح بعثات شنتزو التابعة للصين.

#### إخطارات الحد من المخاطر

تنصُّ الفقرة ٤٢ من التقرير على ما يلي:

ينبغي للدول أن تقوم، في الوقت المناسب، وإلى أقصى حدٍّ ممكن، بإخطار الدول التي قد تتأثر بأيِّ مناورات مقرّرة قد تسفر عن أخطار تهدد سلامة طيران الأجسام الفضائية التابعة لدول أخرى.

كان الإخطار بالمناورات أحد المواضيع المدرجة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إطار اختصاصاته. وقد درس فريق الخبراء بآء التابع للفريق العامل هذا الموضوع وقرّر أنّ تنسيق التغييرات في المسار، حسب الاقتضاء، مع سائر المشغلين و/أو المنظمات المسؤولة عن تقدير الاقتران بمثل جانباً هاماً من جوانب عملية تقدير الاقتران. ويمكن لإدراج هذا المفهوم في مبدأ توجيهي متفق عليه يُعدّه الفريق العامل أن يمثّل خطوةً عمليةً نحو تنفيذ هذا التدبير، على النحو الذي أوصى به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتوفّر الولايات المتحدة لمشغلي المركبات الفضائية الأخرى إخطارات بالاقتراب الشديد على أساس طارئ وحسب الطلب فيما يتعلق بأخطار التصادم المحتملة التي تثيرها سائر المركبات الفضائية والحطام الفضائي. وتقدّم الولايات المتحدة تقديرات اقتران منقّحة إلى المشغلين تتيح بيانات تفصيلية عن مواقع الأجسام الفضائية استجابةً لإخطار الاقتراب الشديد الأول فيما يتعلق بأخطار الاصطدام المحتملة. ويمكن لهذه التقييمات المنقّحة أن تساعد على ضمان كفاءة وفعالية أيِّ مناورات مراوغة ينفّذها مشغّلو المركبات الفضائية المتعاونون. وتستخدم الولايات المتحدة معلوماتها في مجال التوعية بأحوال الفضاء، بما في ذلك المعلومات التي تتلقاها في إطار برنامجها الدولي للتوعية بأحوال الفضاء، لدعم تشغيل مركباتها الفضائية بحيث لا تشكل أي خطر على سلامة الطيران الفضائي للأجسام الفضائية للدول الأخرى.

وتنصُّ الفقرة ٤٣ من التقرير على ما يلي:

ينبغي للدول أن تدعم وضع وتنفيذ تدابير لتبادل المعلومات مع جميع الدول التي قد تتأثر بعمليات إعادة الدخول المتوقَّعة التي تنطوي على خطورة شديدة والتي يحتمل أن يتسبب فيها الجسم الفضائي العائد أو المواد المتخلفة من عودة الجسم الفضائي إلى الغلاف الجوي في حدوث ضرر كبير أو تلوُّث إشعاعي، وأن تخطرها بهذه العمليات في الوقت المناسب وقدر الإمكان. ويمكن أن توجَّه هذه الإخطارات أيضاً إلى الأمين العام والمنظمات الدولية ذات الصلة.

كان الإخطار بإعادة الدخول أحد المواضيع المدرجة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إطار اختصاصاته. وقد درس فريق الخبراء باء التابع للفريق العامل هذا الموضوع مع التركيز على الحدِّ من مخاطر عمليات إعادة الدخول المتحكَّم فيها على الناس والممتلكات، ولاحظ الصعوبة في توفير الإخطارات بالنسبة إلى عمليات إعادة الدخول غير المتحكَّم فيها. ويمكن لإدراج هذا المفهوم في مبدأ توجيهي متَّفَق عليه يعدُّه الفريق العامل أن يمثل خطوة عملية نحو تنفيذ هذا التدبير، على النحو الذي أوصى به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتقدِّم الولايات المتحدة إخطارات إلى الطيارين والبحارة العاملين في المناطق المتأثرة بحالات إعادة الدخول، وقد قدِّمت إخطارات بشأن حالات إعادة الدخول غير المتحكَّم فيها فيما يخص عدة أجسام فضائية تابعة للولايات المتحدة، حتى في الحالات التي يُقدَّر فيها أنَّ المخاطر على السلامة العامة ضئيلة للغاية. وبالإضافة إلى ذلك، فإنَّ الإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء في الولايات المتحدة (ناسا) عضو في لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي، التي لديها إجراءات من أجل الإخطار بأحداث إعادة الدخول التي تنطوي على مخاطر عالية، ورصد تلك الأحداث.

وتنصُّ الفقرة ٤٤ من التقرير على ما يلي:

ينبغي للدول أن تقوم، في الوقت المناسب وقدر الإمكان، بإخطار جميع الدول التي قد تتأثر بالأحداث المرتبطة بالأخطار الطبيعية والأخطار الناجمة عن الأنشطة البشرية التي تهدد سلامة طيران الأجسام الفضائية. وقد تشمل هذه الأخطار ما يرتبط بقصور الأجسام الفضائية أو فقدان السيطرة الذي يمكن أن يؤدِّي إلى زيادة كبيرة في احتمال حدوث عملية إعادة دخول تنطوي على خطورة عالية أو اصطدام بين الأجسام الفضائية.

تشارك الولايات المتحدة في الحملات السنوية لاختبار إعادة الدخول التابعة للجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي فيما يخص عمليات إعادة الدخول غير المتحكّم فيها للأجسام الفضائية. وتشمل الأمثلة الحديثة لحملات اختبار إعادة الدخول التابعة للجنة المذكورة الرصد التعاوني لحالات إعادة الدخول غير المتحكّم فيها لساتل أبحاث الغلاف الجوي العلوي التابع للولايات المتحدة، وسواتل روسات الألمانية في عام ٢٠١١، ومركبة الفضاء الروسية فوبوس-غرونت في عام ٢٠١٢، وساتل البعثة المعنية بمحقل جاذبية الأرض وبثبات حالة دوران المحيطات التابع لوكالة الفضاء الأوروبية في عام ٢٠١٣.

كما قدّمت الولايات المتحدة معلومات إلى الدول المتأثرة، وكذلك إلى المجتمع الدولي الأوسع نطاقاً، فيما يتعلق بخلل أصاب ساتل تابع للولايات المتحدة (USA-193) في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، واصطدام الساتلين كوزموس ٢٢٥١ وإيريديوم ٣٣ في شباط/فبراير ٢٠٠٩.

وتنصُّ الفقرة ٤٥ على ما يلي:

ينبغي تفادي التدمير المتعمّد لأي مركبة فضائية تحلّق في مدارها أو المراحل المدارية لمركبات الإطلاق وغير ذلك من الأنشطة الضارة التي تولّد حطاماً يعمّر طويلاً. وعندما تتقرّر ضرورة حدوث انفصال متعمّد، ينبغي أن تبلغ الدول غيرها من الدول التي يحتمل أن تتأثر بخططها، بما في ذلك بالتدابير التي ستُتخذ لكفالة حدوث التدمير المتعمّد على ارتفاعات منخفضة بالقدر الكافي للحدّ من العمر المداري للحطام الناجم عن ذلك. وينبغي أن تتم جميع الإجراءات وفقاً للمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها الأمم المتحدة، كما أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٧/٦٢، المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية".

يؤيّد هذا التدبير المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها اللجنة، وعلى وجه الخصوص المبدأ التوجيهي ٤. ويمكن للجنة أن تواصل رصد تنفيذه من خلال بند جدول أعمالها الخاص بالحطام الفضائي.

وقد نفذت الولايات المتحدة هذا التدبير عندما قدّمت إخطارات دبلوماسية بالخطط الرامية إلى التخلص من الساتل USA-193 في شباط/فبراير ٢٠٠٨. وقدّمت الولايات المتحدة أيضاً إحاطات عن مرحلي ما قبل التخلص وما بعده بشأن تدابير تخفيف الحطام الفضائي المتصلة بالساتل USA-193. وتتسق أنشطة الولايات المتحدة في هذا التخلص مع المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي والمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها اللجنة بشأن التدمير المتعمّد.

## الاتصال بمواقع الإطلاق الفضائي وزيارتها

تنصُّ الفقرتان ٤٦ و ٤٧ من التقرير على ما يلي:

يمكن للزيارات التعريفية الطوعية أن تتيح فرصاً لتحسين الفهم الدولي للعمليات والإجراءات التي تقوم بها دولة فيما يتعلق بالأنشطة الفضائية العسكرية والمزدوجة الاستخدام، كما يمكن أن توفر سياقاً لوضع وتنفيذ الإخطارات والمشاورات.

وتشجّع الدول، أخذاً في الاعتبار المادة العاشرة من معاهدة الفضاء الخارجي والالتزامات الأخرى المتعددة الأطراف، على النظر على أساس طوعي في تلبية طلبات الخبراء لزيارة المرافق الفضائية [بما في ذلك مواقع الإطلاق الفضائية ومراكز القيادة والتحكم وغيرها من مرافق عمليات البنى التحتية للفضاء الخارجي]. ويمكن أن تشمل هذه الزيارات مراكز التوعية بالحالة الفضائية.

على الرغم من أن اللجنة نفسها لا تضطلع بدور في ترتيب الزيارات التعريفية فيما بين الدول الأعضاء، فإن الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد ينظر في مبادئ توجيهية تشجّع على التبادل الروتيني للمعلومات. ويمكن تعزيز قيمة عمليات تبادل المعلومات هذه إذا أتيحت للخبراء الفرصة لزيارة مراكز العمليات الفضائية للاطلاع على الإجراءات التشغيلية الرامية إلى تفادي الاصطدام.

ووفقاً للقانون واللوائح والالتزامات المتعددة الأطراف فيما يتعلق بنقل التكنولوجيا في الولايات المتحدة، ترحب الولايات المتحدة بانتظام بزيارات يقوم بها مراقبون دوليون إلى مراكز عمليات الرحلات الفضائية البشرية والمركبات الفضائية الروبوتية التابعة للإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا) والإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي. كما دعت الولايات المتحدة خبراء حكوميين عسكريين ومدنيين لزيارة مركز عمليات مركبات الفضاء التابع لوزارة الدفاع ومركز العمليات الفضائية المشتركة التابع للقيادة الاستراتيجية للولايات المتحدة كجزء من أنشطة التعاون في المجال العسكري.

## التعاون الدولي

تنصُّ الفقرتان ٤٩ و ٥١ على ما يلي:

يوفر التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أساساً لجميع الدول من أجل تطوير وتعزيز قدراتها على الاضطلاع بأنشطة الفضاء الخارجي و/أو

الاستفادة منها. ويمكن للتعاون الدولي في المشاريع العلمية والتقنية، سواء بين الدول التي تتراد الفضاء أو بين الدول التي لا تتراد الفضاء، أن يسهم في بناء الثقة. ... ويُعدُّ التعاون الدولي وسيلةً هامةً لتعزيز حقِّ كلِّ أمةٍ في تحقيق أهدافها المشروعة المتمثلة في الاستفادة من تكنولوجيا الفضاء من أجل تنميتها ورفاهها.

إنَّ لذلك أهميته فيما يتعلق بأعمال اللجنة الفرعية القانونية في بند جدول أعمالها المعنون "استعراض الآليات الدولية للتعاون في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية." وتماشياً مع خطة العمل، تحيط اللجنة الفرعية علماً بمجموعة الآليات التعاونية الدولية التي تستخدمها الدول الأعضاء بغية التوصل إلى فهم لمجموعة آليات التعاون التي تستخدمها الدول والمنظمات الدولية، وتوقيت تفضيل الدول للآليات المختلفة وأسبابه. وسوف تكون هذه المعلومات مفيدة للدول الأعضاء خلال نظرها في الآليات ذات الصلة من أجل تيسير جهود التعاون المقبلة في مجال استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وفي هذا الصدد، فإنَّ هذا البند حسن التوقيت بصورة خاصة بالنظر إلى أنَّ سنة ٢٠١٧، أي السنة الأخيرة للنظر في هذا البند من جدول الأعمال، تُصادف الذكرى السنوية الخمسين لمعاهدة الفضاء الخارجي.

وبالإضافة إلى ذلك، يدرس الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد مشروع المبادئ التوجيهية ذات الصلة بالتعاون الدولي. ويمكن لتشجيع الدول بنشاط على المشاركة في التعاون الدولي من خلال مبدأ توجيهي للفريق العامل أن يوفر توجيهاً عملياً للدول ذات الصلة بتوصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتتولى الولايات المتحدة حالياً تطبيق هذا التدبير من خلال طائفة واسعة من الآليات الثنائية والمتعددة الأطراف التي تُستخدم لتعزيز التعاون الدولي. وبالنسبة إلى الإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي، يتَّسم التعاون الدولي بأهمية حاسمة من أجل وفائها بمهمتها. وتقيم الإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي شراكات على الصعيد الثنائي مع نظراء في جميع أنحاء العالم بشأن تبادل بيانات رصد الأرض من الفضاء وكذلك البعثات الساتلية المشتركة، وعلى الصعيد المتعدّد الأطراف من خلال الفريق المختص برصد الأرض واللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض وفريق التنسيق المعني بسواتل الأرصاد الجوية، في جملة محافل أخرى.

وتنصُّ الفقرة ٥٥ من التقرير على ما يلي:

يمكن للبرامج الثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف لبناء القدرات في مجال العلوم والتكنولوجيات الفضائية أن تسهم في تطوير المهارات والمعارف في مجال الفضاء لدى المعلمين والعلماء من البلدان النامية في جميع مناطق العالم. وينبغي أن تسهم هذه البرامج في بناء القدرات من خلال التركيز على النظريات والبحوث والتطبيقات والتمارين الميدانية والمشاريع التجريبية، وذلك لدفع عجلة التنمية الاجتماعية والاقتصادية في الدول والمناطق المعنية.

يضطلع مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمم المتحدة بدور رئيسي في تيسير بناء القدرات في البلدان النامية، لتمكينها من استخدام تكنولوجيا الفضاء خلال جميع مراحل إدارة الكوارث - من الإنذار المبكر إلى الحد من الكوارث والإنقاذ وإعادة التأهيل. وعلاوة على ذلك، كان بناء القدرات أحد المواضيع الرئيسية المدرجة صراحة لكي ينظر فيها الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في إطار اختصاصاته. وفي الواقع، فإنَّ أفرقة الخبراء ألف وجيم ودال التابعة للفريق العامل أصدرت مشاريع مبادئ توجيهية ذات صلة بهذا التدبير. وعلى الرغم من أنَّ هذه أنشطة جارية بالفعل، فإنَّ التوصل إلى مبدأ توجيهي توافقي للفريق العامل بشأن بناء القدرات من شأنه أن يعزِّز أهمية نشاطه، على نحو ما قام به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتطبق الولايات المتحدة حالياً هذا التدبير من خلال دعم العمل الذي يُضطلع به في إطار الفريق المختص برصد الأرض واللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض، بما في ذلك تشغيل نظام GEONETcast Americas والاضطلاع بدور هام في الفريق العامل المعني ببناء القدرات وديمقراطية البيانات التابع للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض.

وتنصُّ الفقرة ٥٦ من التقرير على ما يلي:

من شأن اعتماد سياسة منفتحة لجمع البيانات الساتلية ونشرها لأغراض التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة أن يتسق مع قرار الجمعية العامة ٦٥/٤١ المعنون "المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد من الفضاء الخارجي". ويمكن أن تنظر الدول أيضاً، لدى تعزيز سياسات نشر البيانات، في إقامة برامج تهدف إلى تدريب وتثقيف المستخدمين في البلدان النامية ليصبحوا مؤهلين لتلقي البيانات الفضائية الهامة وتفسيرها وإتاحتها للمستخدمين النهائيين على الصعيدين المحلي والدولي وجعلها مفيدة لهم وفي متناولهم.

من أكثر مجموعات المبادئ فائدة من أجل التنمية المستدامة على الأرض المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد من الفضاء الخارجي. وقد أفسحت هذه المبادئ المجال لمفهوم توافر البيانات غير التمييزي الذي أتاح استخدام البيانات المكانية الجغرافية الآنية والعالية النوعية المستمدة من الفضاء لأغراض التنمية المستدامة في مجالات تطبيقية مثل الزراعة وتقييم زوال الأحرار ورصد الكوارث والإغاثة من الجفاف وإدارة الأراضي بما يعود بمنافع كبيرة على المجتمع. وهناك العشرات من البلدان التي تشغل الآن سواتل لرصد الأرض وتتعاون من أجل تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من المعلومات المستمدة من هذه المركبات الفضائية للمساعدة في التنمية المستدامة في جميع البلدان. وفي إطار منظمات مثل اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض والفريق المختص برصد الأرض، أصبحت البيانات الساتلية تُنشر على نطاق واسع على مجموعات المستخدمين في الحكومات والمؤسسات الأكاديمية والهيئات غير الحكومية في جميع أنحاء العالم. وجرى كذلك تسريع العمل بشأن مسألة حاسمة هي الإنذار بالكوارث والاستجابة لها من خلال جهود من قبيل برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) والميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى.

وأعدت أفرقة الخبراء التابعة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد مشاريع مبادئ توجيهية ذات صلة بنشر البيانات وتدابير بناء القدرات. وعلى الرغم من أن هذه الأنشطة جارية بالفعل، فإن التوصل إلى مبدأ توجيهي توافقي للفريق العامل بشأن بناء القدرات ونشر البيانات من شأنه أن يعزز أهمية نشاطه، على نحو ما قام به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وتتيح سياسات تيسير البيانات للجميع على نطاق العالم إمكانية الحصول على البيانات المكانية الجغرافية إما مجاناً أو بتكلفة اسمية. فعلى سبيل المثال، توفر مؤسسة الولايات المتحدة للمسح الجيولوجي، دون مقابل، للمجتمع الدولي إمكانية الاطلاع إلكترونياً على جميع مشاهد لاندسات التي يحتفظ بها الأرشيف الوطني للمشاهد العالمية الذي تديره المؤسسة والتي تغطي الفترة منذ إطلاق الساتل Landsat-1 في عام ١٩٧٢. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال جميع بيانات سواتل رصد الأرض التابعة للإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا) والنواتج المعلوماتية المستمدة منها قابلة للاكتشاف ويمكن الوصول إليها ومتاحة للجميع بدون أي تكلفة عن طريق نظام البيانات والمعلومات الخاص بنظام رصد الأرض التابع لناسا. وبالمثل، وفرت الإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي جميع البيانات المستمدة من بعثاتها في الزمن شبه الحقيقي إلى المجتمع الدولي على مدى عقود، إلى جانب

توفير التغطية بالسواتل الثابتة بالنسبة للأرض فوق أمريكا الجنوبية والوسطى من أجل تنبؤات الأحوال الجوية على المدى القصير ورصد العواصف الشديدة. وتأخذ الإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي زمام المبادرة في العديد من أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك تدريب إحصائي الأرصاد الجوية من أمريكا الجنوبية وأمريكا الوسطى على استخدام البيانات الساتلية، واستضافة مؤتمرات لمستخدمي السواتل وإدارة حلقات العمل ذات الحضور الافتراضي والشخصي في أفريقيا، تحت رعاية الفريق العامل المعني ببناء القدرات وديمقراطية البيانات التابع للجنة المعنية بسواتل رصد الأرض. وهناك عدة بعثات ساتلية أخرى جارية أو مخطط لها لديها سياسات مماثلة بشأن توزيع البيانات أو ستكون لديها مثل هذه السياسات. وقد عزز مبدأ توافر البيانات على نحو مفتوح وغير تمييزي الشفافية وبناء الثقة بين الأمم، وهو حاسم الأهمية بالنسبة إلى التنمية المستدامة على الأرض.

#### التوعية

تنصُّ الفقرة ٦٠ من التقرير على ما يلي:

يمكن لتدابير التوعية أن تحسّن التفاهم فيما بين الدول، وكذلك التعاون على الصعيد الإقليمي والمتعدد الأطراف وعلى صعيد القطاعين غير الحكومي والخاص. ويمكن أن يساعد تنفيذ تدابير التوعية السياسية والدبلوماسية المتصلة بأنشطة الفضاء الخارجي على تعزيز أمن جميع الدول وذلك بتعزيز الثقة المتبادلة. وقد تشمل التدابير المحددة في هذا الصدد مشاركة الدول في حلقات عمل ومؤتمرات مواضيعية بشأن مسائل أمن الفضاء.

كثيراً ما تستضيف الدول الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والمراقبون حلقات عمل ومؤتمرات مواضيعية على هامش دورات اللجنة ولجنتيها الفرعيتين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن مكتب شؤون الفضاء الخارجي كثيراً ما ينظّم حلقات عمل ودورات تدريبية إقليمية واجتماعات دولية تركز على العديد من المسائل المتعلقة بالفضاء، منها النظم العالمية لسواتل الملاحة، وتطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء، وقانون الفضاء، وغير ذلك.

وينظر الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد حالياً في مشروع مبدأ توجيهي متصل بالتوعية، استناداً إلى إسهامات فريق الخبراء دال. وعلى الرغم من أن هذه أنشطة جارية بالفعل، فإن التوصل إلى مبدأ توجيهي توافقي للفريق العامل بشأن

التوعية من شأنه أن يعزّز أهمية نشاطه، على نحو ما قام به فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي.

وعادةً ما تشارك الولايات المتحدة على مستوى الخبراء فيما ترعاه الأمم المتحدة من تطبيقات علوم وتكنولوجيا الفضاء وحلقات عمل علمية وتكنولوجية، وكذلك حلقات العمل الثنائية والإقليمية بشأن الفضاء. ويشمل ذلك رعاية اجتماعين للمنتدى الإقليمي التابع لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) بشأن أمن الفضاء، عُقدا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ورعاية حلقات العمل السنوية لمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بشأن أمن الفضاء.

وتنصُّ الفقرة ٦١ من التقرير على ما يلي:

ينبغي للدول التي تتراد الفضاء أن تبليغ الأمين العام للأمم المتحدة وعمامة الجمهور والأوساط العلمية الدولية بطبيعة أنشطتها في الفضاء الخارجي وطريقة تنفيذها ومواقعها ونتائجها وذلك وفقاً لمعاهدة الفضاء الخارجي.

يتسق هذا التدبير مع سنوات الخبرة الطويلة التي اكتسبتها اللجنة في تبادل المعلومات فيما بين الدول الأعضاء، ومع مراقبي اللجنة، بشأن سياساتها واستراتيجياتها وبحوثها وبرامج تطبيقاتها في مجال الفضاء. وينبغي للجنة أن تظل محفلاً لتمكين هذا النوع من التبادلات. وبالإضافة إلى ذلك، ينظر الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد في المبادئ التوجيهية ذات الصلة بتبادل الخبرات والمعلومات ذات الصلة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

وتنشر الولايات المتحدة بانتظام معلومات بشأن أنشطتها في مجال الفضاء الخارجي من خلال مواقع الإنترنت العامة والعروض الإيضاحية المقدّمة في المؤتمرات وحلقات العمل، ومن خلال القنوات الدبلوماسية العامة.

وتنصُّ الفقرة ٦٢ من التقرير على ما يلي:

أشار الفريق إلى أهمية الإسهام الفكري للمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية في تيسير أنشطة التوعية. وتتيح هذه الأنشطة لجميع الدول والأطراف المعنية الأخرى فرصة إقامة حوار بناء. وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، يتّسم عمل مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح بأهمية خاصة. وينبغي للدول أن تشجّع جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك

الأوساط الأكاديمية والمنظمات غير الحكومية، على المشاركة بهمة في زيادة الوعي العام بسياسات وأنشطة الفضاء الخارجي.

هناك العديد من المنظمات غير الحكومية المعتمدة حالياً بصفة مراقب لدى اللجنة، وهو ما يرمي في جانب منه إلى تيسير زيادة الوعي العام بالسياسات والأنشطة فيما يخص الفضاء الخارجي.

وتسعى الولايات المتحدة أيضاً بنشاط إلى الحصول على مُدخلات من أصحاب المصلحة من القطاع الخاص بشأن المسائل المتعلقة بالاستدامة في الأمد البعيد، من خلال اللجان الاستشارية الاتحادية، وكذلك المشاركة المباشرة لمستشارين من القطاع الخاص في وفودها إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. كما اضطلع خبراء من الولايات المتحدة من الأوساط الأكاديمية، والجمعيات المهنية، والرابطات الصناعية بأدوار رئيسية في جميع أفرقة الخبراء الأربعة التابعة للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد.

#### التنسيق

تنصُّ الفقرة ٦٣ من التقرير على ما يلي:

تشجّع الدول، بما في ذلك من خلال الوكالات الفضائية الوطنية أو الكيانات الأخرى المرخصة والآليات القائمة والمنظمات الدولية، على تعزيز التنسيق في مجال سياساتها الفضائية وبرامجها الفضائية بغية تعزيز سلامة استخدامات الفضاء وأوجه التنبؤ بها. ودعماً لهذا الهدف، يمكن لها أيضاً إبرام ترتيبات ثنائية أو إقليمية أو متعدّدة الأطراف، بما يتسق مع الالتزامات المتعدّدة الأطراف.

يُتسم ذلك بالأهمية بالنسبة لعمل اللجنة لأنّ عمليات التبادل بشأن سياسات الفضاء واستراتيجياته وبرامجه يمكن أن تسهّل التنفيذ المنسق للمبادئ التوجيهية الدولية الحالية للتخفيف من الحطام الفضائي وكذلك المبادئ التوجيهية المقبلة بشأن الاستدامة في الأمد البعيد.

وتطبّق الولايات المتحدة حالياً هذا التدبير من خلال اتباع مجموعة من التبادلات الدبلوماسية والعلمية في إطار حوارات ثنائية للتعاون في مجال الفضاء وكذلك جهود هذه اللجنة.

وتنصُّ الفقرة ٦٥ من التقرير على ما يلي:

اتَّفَق الفريق على ضرورة أن تنشئ الدول والمنظمات الدولية والجهات الفاعلة في القطاع الخاص التي تضطلع ببرامج فضائية مراكز اتصال لأغراض تنسيق أنشطة الفضاء الخارجي.

إنَّ لذلك أهمية بالنسبة إلى عمل اللجنة لأنَّ تبادل المعلومات في الوقت المناسب يمكن أن ييسِّر جهود تبادلي التصادم وكذلك تدابير التصدِّي لأحداث طقس الفضاء والاصطدامات المدارية والأخطار الأخرى. وفي هذا الصدد، ينظر الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد حاليًّا في مبدأ توجيهي لتبادل معلومات الاتصال الخاصة بالهيئات الخاصة المسؤولة عن عمليات المركبات الفضائية وتقدير الاقتران.

وتنفَّذ الولايات المتحدة حاليًّا هذا التدبير عن طريق وضع دليل لمراكز العمليات وغيرها من جهات الاتصال المعيّنة لضمان تسليم إخطارات الاقتراب المداري الشديد في الوقت المناسب. ويسعى مركز العمليات الفضائية المشتركة التابع للقيادة الاستراتيجية في الولايات المتحدة إلى الحصول على قائمة بمعلومات الاتصال الخاصة بالمجموعة الكاملة من مراكز العمليات الساتلية وصونها. وللمساعدة في الحصول على هذه المعلومات، تستخدم الولايات المتحدة حواراتها الدبلوماسية الثنائية بشأن التعاون في مجال الفضاء وكذلك المشاركة في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

وتنصُّ الفقرة ٦٧ من التقرير على ما يلي:

ينبغي أن تسعى الدول إلى المشاركة، إلى أقصى حدٍّ ممكن، في الأنشطة المتصلة بالفضاء الخارجي التي تضطلع بها الكيانات الحكومية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مثل مؤتمر نزع السلاح، والاتحاد الدولي للاتصالات، والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ولجنة التنمية المستدامة وأي من الهيئات التي تخلفها. وينبغي للدول التي تضطلع بأنشطة فضائية أن تشارك، كأعضاء أو كدول مراقبة، في أنشطة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

يشير هذا التدبير إلى العمل الممتاز الذي تضطلع به اللجنة، إلى جانب كيانات الأمم المتحدة الأخرى، في تعزيز استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية. والولايات المتحدة تشارك نشط في عمل اللجنة وداعم نشط له وكذلك للأنشطة الأخرى ذات الصلة بالفضاء ضمن منظومة الأمم المتحدة في الاتحاد الدولي للاتصالات والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

## الاستنتاجات والتوصيات الأخرى

تنصُّ الفقرة ٧١ من التقرير على ما يلي:

من أجل بناء الثقة بين الدول، يوصي الفريق بالمشاركة العالمية في الإطار القانوني القائم المتعلق بأنشطة الفضاء الخارجي وتنفيذه والتقيّد التام به.

إنَّ للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعية القانونية سجلاً تاريخياً مرموقاً في العمل، من خلال توافق الآراء، على تطوير قانون الفضاء على نحو يشجّع استكشاف الفضاء الخارجي. وقد اضطلعت اللجنة الفرعية القانونية بدور رئيسي في وضع المعاهدات الرئيسية بشأن الفضاء الخارجي، وهي: معاهدة الفضاء الخارجي، والاتفاق الخاص بإنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين ورد الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي، واتفاقية المسؤولية، واتفاقية التسجيل. وبموجب الإطار القانوني لهذه المعاهدات، ازدهر استكشاف الفضاء من جانب الدول والمنظمات الدولية، والآن من جانب كيانات القطاع الخاص أيضاً. ونتيجة لذلك، تُسهم تكنولوجيات الفضاء وخدماته بشكل هائل في تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين نوعية الحياة في جميع أنحاء العالم.

وعلاوة على ذلك، توفر لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولجنتها الفرعيتان محفلاً فريداً لصياغة القواعد والمبادئ التوجيهية غير الملزمة قانوناً من قبيل المبادئ المتعلقة باستشعار الأرض عن بُعد من الفضاء الخارجي، والمبادئ المتصلة باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، والمبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي أعدتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

واليوم، لا تزال لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية المنتدى الدولي الرئيسي لوضع آليات استخدام الفضاء الخارجي بصورة مستدامة وتعزيز هذا الاستخدام. ويوجد بندان داتمان على جدول أعمال اللجنة الفرعية القانونية الغرض منهما تعزيز الحكمة الوطنية من أجل استدامة الفضاء. ويدعو أحد هذين البندين الدول إلى تبادل المعلومات عن التشريعات الوطنية، مع التأكيد على أهمية الوسائل المناسبة لضمان استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي. ويدعو البند الآخر الدول إلى تبادل المعلومات عن الآليات الوطنية المتصلة بتدابير تخفيف الحطام الفضائي. وهذا التبادل للمعلومات أمر مهم لأنه يتيح للبلدان اكتساب الدروس المستفادة من جيرانها وشركائها، وربما أيضاً تنفيذ آليات وعمليات مماثلة.

وتلتزم الولايات المتحدة والمعاهدات "الرئيسية الأربع" الخاصة بالفضاء، وبدستور الاتحاد الدولي للاتصالات واتفاقيته واللوائح المرتبطة بها، واتفاقية المنظمة العالمية للأرصاد الجوية، ومعاهدة الحظر المحدود لتجارب الأسلحة النووية.

وتنصُّ الفقرة ٧٣ من التقرير على ما يلي:

كذلك يوصي الفريق الدول الأعضاء باتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ القواعد والمبادئ التوجيهية، قدر الإمكان، على أساس توافق الآراء في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والجمعية العامة. وينبغي للدول الأعضاء أن تنظر أيضاً، حسب الاقتضاء، في اتخاذ تدابير من أجل تنفيذ المبادئ الأخرى ذات الصلة بالفضاء المعترف بها دولياً.

يؤيد هذا التدبير القواعد والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة.

وقد أدمجت الولايات المتحدة مبادئ الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن الاستشعار عن بُعد ومصادر القدرة النووية في الفضاء ضمن ممارساتها الداخلية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن السياسات واللوائح الداخلية لتخفيف الحطام الفضائي في الولايات المتحدة تطبّق المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي من خلال الممارسات الموحدة للحدّ من الحطام المداري لحكومة الولايات المتحدة وكذلك اللوائح الصادرة عن لجنة الاتصالات الاتحادية، وإدارة الطيران الاتحادية، ووزارة التجارة.

### اعتبارات موجّهة إلى اللجنة بشأن تعزيز عمل فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي في المرحلة المقبلة

مع ما يُحرزه الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد من تقدّم، أصبح من الواضح بشكل متزايد أنّ بإمكانه أن يسهم أيضاً في وضع تدابير الشفافية وبناء الثقة التي من شأنها أن تعزّز الاستقرار. وسوف تساعد المبادئ التوجيهية التي يجري إعدادها في إطار الفريق العامل على إثراء المناقشات بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء التي ستجري العام المقبل خلال الدورة الثامنة والخمسين للجنة. كما يمكن للتائج التي ستسفر عنها هذه المناقشات أن تشكّل مساهمة مهمة في دورة مخصصة الغرض مشتركة يُحتمل أن تعقدتها اللجنتان التابعتان للجمعية العامة المسؤولتان عن أمن الفضاء وهما اللجنة الأولى واللجنة الرابعة. وفي هذا الصدد، من الأهمية بمكان أن تتولى أمانتا اللجنتين الأولى والرابعة ومكتب شؤون الفضاء الخارجي التنسيق الوثيق بشأن التحضيرات للاجتماع المشترك.

ويمكن لمثل هذا الاجتماع المشترك أن يوفر أيضاً الفرصة للدول الأعضاء من أجل استبانة الفرص المتاحة لتحسين التنسيق بشأن تنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء على نطاق منظومة الأمم المتحدة. وعلى وجه الخصوص، يمكن لهذا الاجتماع أن يستكشف دور التعاون "على صعيد الحكومة ككل" الذي يشمل جميع قطاعات النشاط الفضائي الوطني في استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه للأغراض السلمية.

ويمكن لاجتماع من هذا القبيل أن يشكّل أيضاً فرصة للنظر في الكيفية التي يمكن بها لآلية تنسيق على نطاق الأمم المتحدة أن توفر منبراً مفيداً لتعزيز تدابير الشفافية وبناء الثقة وتنفيذها بصورة فعّالة، في حدود الموارد المتاحة، بمشاركة مختلف كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة وغيرها من المؤسسات المشاركة في أنشطة الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، تعتقد الولايات المتحدة أن الاجتماع المشترك بين وكالات الأمم المتحدة بشأن أنشطة الفضاء الخارجي، الذي ينظمه مكتب شؤون الفضاء الخارجي، ينبغي أن يضطلع بهذا الدور.

وتعتقد الولايات المتحدة أيضاً أن على مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح أن يضطلع بدور نشط في المناقشات بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة في مجال الفضاء ضمن إطار هذه الآلية المشتركة بين الوكالات، على أن يوفر مكتب شؤون نزع السلاح الخبرة والدعم من أجل تنفيذ تدابير الشفافية وبناء الثقة التي أوصى بها فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي التي تتجاوز نطاق الولايات الحالية لمكتب شؤون الفضاء الخارجي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والاتحاد الدولي للاتصالات وغيرها من عناصر منظومة الأمم المتحدة (على سبيل المثال، تبادل المعلومات بشأن النفقات العسكرية الكبرى ذات الصلة بالفضاء الخارجي وسائر الأنشطة الفضائية ذات الصلة بالأمن الوطني).

ويمكن استكمال هذه الجهود التنفيذية بجهود التوعية من خلال مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح. ويمكن لجهود التوعية هذه أن تعزّز خبرة معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح الواسعة بشأن معالجة الطائفة الكاملة من المسائل المتعلقة بأمن الفضاء واستدامته.

وإضافة إلى التدابير المحددة المبينة أعلاه، يوصي فريق الخبراء الحكوميين بأنه في سياق الاتفاق على تدابير محدّدة أحادية وثنائية وإقليمية ومتعدّدة الأطراف بشأن الشفافية وبناء الثقة، ينبغي للدول أن تستعرض بانتظام تنفيذ هذه التدابير وأن تناقش تدابير إضافية قد تدعو الحاجة إليها (A/68/189، الفقرة ٧٠). وتعتقد الولايات المتحدة أن اللجنة يمكن أن تُستخدم لهذا الغرض.